

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدسي... سقوط في الطين وانسلاخ عن الدين

الحمد لله مثبت المؤمنين، والصلاة والسلام على الصادق الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: (يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ وَطَاعَتِكَ) فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُكْثِرُ أَنْ تَقُولَ: (يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ وَطَاعَتِكَ). قَالَ: (وَمَا يُؤْمِنِي، وَإِنَّمَا قُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ أُصْبُعِي الرَّحْمَنِ، إِنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُقَلِّبَ قَلْبَ عَبْدٍ قَلَّبَهُ) وفي رواية: (بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ) [أخرجه أحمد].

ما سُمِّيَ الْقَلْبُ إِلَّا مِنْ تَقَلُّبِهِ \*\*\* فَاحْذَرِ عَلَى الْقَلْبِ مِنْ قَلْبٍ وَتَحْوِيلِ

وقد قص الله علينا من نبأ شيخ الملة إبراهيم -عليه السلام- فقال: {وَأُذِ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ}.

وكان إبراهيم التيمي -رحمه الله- يقص ويقول: "من يأمن البلاء بعد إبراهيم خليل الرحمن؟!"  
[تفسير الطبري 33/3].

نعم؛ لا أحد يأمن البلاء بعد إبراهيم، وإن كان هو من صنّف "ملة إبراهيم!"

يخرج علينا أبو محمد السروري -عفوًا: أعني المقدسي- في برنامج بعنوان: (معاذ شهيد الحق).

ثم يردد المذيع عليه: "الطيار الشهيد معاذ الكساسبة"، ويبدأ المقدسي وينتهي دون أن ينكر هذا الكفر البواح، والشرك الصراح!

وإن كان وصف المرتد بالمسلم كفرًا خاصة لمن كان يمثل حال هذا الطيار المشارك في تحالف صليبي ضد المسلمين، فكيف لو جعل في مرتبة ليس بينه وبين مرتبة النبوة إلا مرتبة؟!!

قال الله تعالى: **لَوْ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا** .

فأعجب العجب في هذا الصدد أن المقدسي سكت عن إنكار هذا المنكر الصادم لصميم العقيدة والتوحيد، وعرج على إنكار مسائل فقهية كالذبح والتحريق؟! وكأنه لم يكتب يوماً: "كشف شبهات المجادلين، عن عساكر الشرك وأنصار القوانين"، ولا خط قط: "حوار بين عساكر التوحيد وعساكر الشرك والتنديد"! فما عدا عما بدا؟!!

وإن كان المقدسي لا بد فاعلاً، ومنكراً على الذبح والتحريق فهلا أنكر وصف المرتد بالشهيد أولاً؟

قال الله تعالى: **لَيْسَ أَلْوَنَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلٌ قِتَالٍ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتِطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** .

قال الإمام القرطبي رحمه الله:- "وَمَعْنَى الْآيَةِ عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ: إِنَّكُمْ يَا كُفَّارَ قُرَيْشٍ تَسْتَعْظِمُونَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، وَمَا تَفْعَلُونَ أَنْتُمْ مِنَ الصَّدِّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لِمَنْ أَرَادَ الْإِسْلَامَ، وَمِنْ كُفْرِكُمْ بِاللَّهِ وَإِخْرَاجِكُمْ أَهْلَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، كَمَا فَعَلْتُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ أَكْبَرُ جُرْمًا عِنْدَ اللَّهِ". ١. هـ

**تَعْدُونَ قِتَالًا فِي الْحَرَامِ عَظِيمَةً \* \* \* وَأَعْظَمَ مِنْهُ لَوْ يَرَى الرَّشْدَ رَاشِدُ**

**صُدُّوكُمْ عَمَّا يَقُولُ مُحَمَّدٌ \* \* \* وَكُفْرٌ بِهِ وَاللَّهُ رَءٍ وَشَاهِدُ**

**وَإِخْرَاجِكُمْ مِنْ مَسْجِدِ اللَّهِ أَهْلَهُ \* \* \* لِنَلَّا يَرَى لِلَّهِ فِي الْبَيْتِ سَاجِدُ**

هكذا هي الموازنة الشرعية إن كان المقدسي هو المقدسي وإن خالفنا وخالفناه، ولكن أن يصل حاله إلى ما أسلفنا فهو السقوط في الطين، والانسلاخ عن الدين!

لقد تمخض الجبل فولد فأراً، وخرج علينا في برنامجهم بإيجاب المحرم، وتحريم الحلال؛ فأنكر أولاً: عدم مفاداة الأسير المرتد، وكأنه يوجب المفاداة، مع أن من قال بمفاداة المرتد إنما قال بها عند الاضطرار، لا الاختيار، فالأصل عدم جوازها بالإجماع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عن الطوائف المرتدة: "وَهَؤُلَاءِ أَعْظَمُ جُرْمًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ مِنْ وُجُوهِ كَثِيرَةٍ.

فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَجِبُ قَتْلُهُمْ حَتْمًا مَا لَمْ يَرْجِعُوا إِلَى مَا خَرَجُوا عَنْهُ، لَا يَجُوزُ أَنْ يُعْقَدَ لَهُمْ ذِمَّةٌ وَلَا هُدْنَةٌ وَلَا أَمَانٌ وَلَا يُطْلَقُ أَسِيرُهُمْ وَلَا يُفَادَى بِمَالٍ وَلَا رِجَالٍ وَلَا تُؤْكَلُ ذَبَائِحُهُمْ وَلَا تُنْكَحُ نِسَاؤُهُمْ وَلَا يَسْتَرْقُونَ؛ مَعَ بَقَائِهِمْ عَلَى الرَّدَّةِ بِالِاتِّفَاقِ". ا.هـ [مجموع الفتاوى 414/28].

وجاء في الموسوعة الفقهية الكويتية 213/4: "وَيَنْفَقُ فُقَهَاءُ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَخْذُ الْفِدَاءِ مِنَ الْأَسْرَى الْمُزْتَدِّينَ، وَلَا الْمَنْ عَلَيْهِمْ بِأَمَانٍ مُؤَقَّتٍ أَوْ أَمَانٍ مُؤَبَّدٍ، وَلَا يُتْرَكُ عَلَى رِدَّتِهِ بِإِعْطَاءِ الْجَزِيَّةِ. كَمَا يَنْفَقُونَ عَلَى أَنَّ الْمُزْتَدِّ مِنَ الرَّجَالِ لَا يَجْرِي فِيهِ إِلَّا: الْعُودَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ أَوْ الْقَتْلُ، لِأَنَّ قَتْلَ الْمُزْتَدِّ عَلَى رِدَّتِهِ حَدٌّ، وَلَا يُتْرَكُ إِقَامَةُ الْحَدِّ لِمَنْفَعَةِ الْأَفْرَادِ". ا.هـ [المغني 75 / 10، والمقنع 3 / 516، وشرح روض الطالب من أسنى المطالب 4 / 122، والمهذب 2 / 222، وحاشية الدسوقي 4 / 304، والمبسوط 10 / 108].

ثم استهجن المقدسي مسألة الذبح واستنكرها واستقبحها، مع أنها ثبتت من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال: (أتسمعون يا معشر قريش، والذي نفس محمد بيده جئتم بالذبح) [أخرجه أحمد].

وثبتت من إقراره صلى الله عليه وآله وسلم في وقائع عديدة، منها: ما رواه الطبراني بإسناد رجاله ثقات عن فيروز الديلمي رضي الله عنه قال: (أتيت النبي صلى الله عليه وسلم برأس الأسود الغنسي).

وروى البيهقي من طرق أحدها جيد الإسناد، في سرية أبي حرد أنه جاء النبي صلى الله عليه وسلم برأس رفاعة بن قيس يحمله معه، ولم ينهه رسول الله عن ذلك.

قال الإمام الشوكاني -رحمه الله-: (قوله "ويكره حمل الرؤوس"؛ أقول: إذا كان في حملها تقوية لقلوب المسلمين أو إضعاف لشوكة الكافرين فلا مانع من ذلك، بل هو فعل حسن وتدبير صحيح، ولا وجه للتعليل بكونها نجسة، فإن ذلك ممكن بدون التلوث بها والمباشرة لها...). اهـ. [السيال الجرار 4/568].

وأما مسألة التحريق بالنار التي استثنعها واستبشعها، فقد ذهب إليها عدد من السلف والخلف كالأحناف والشافعية، قال خاتمة الحفاظ ابن حجر -رحمه الله- عند شرح قول النبي صلى الله عليه وسلم: (وأن النار لا يُعذب بها إلا الله)، قال: "... وَأَجَازُهُ -أي: التحريق بالنار- عَلِيٌّ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَغَيْرُهُمَا وَسَيَاتِي مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقِصَاصِ قَرِيبًا، وَقَالَ الْمُهَلَّبُ: لَيْسَ هَذَا النَّهْيُ عَلَى التَّحْرِيمِ بَلْ عَلَى سَبِيلِ التَّوَضُّعِ، وَيَدُلُّ عَلَى جَوَازِ التَّحْرِيقِ فِعْلُ الصَّحَابَةِ وَقَدْ سَمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيُنَ الْعُرَيْنِيِّينَ بِالْحَدِيدِ الْمَحْمِيِّ وَقَدْ حَرَقَ أَبُو بَكْرٍ الْبُغَاةَ بِالنَّارِ بِحَضْرَةِ الصَّحَابَةِ وَحَرَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِالنَّارِ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الرِّدَّةِ". اهـ. [فتح الباري 6/150].

هذا في أصل التحريق بالنار، أما المعاقبة بالتحريق مماثلة فهو مذهب الأحناف والمالكية والشافعية والحنابلة، ودليله ما فعله النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالعرييين حيث سمل أعينهم بالحديد المحمي كما فعلوا بالراعي.

فأين المقدسي من هذا الدليل المتفق عليه؟! أم أن حنقه على الدولة الإسلامية جعله يأخذ ببعض الأدلة ويضرب ببعضها الآخر؟!!

وأخيراً: لقد دخل أحد الخلفاء بيت الله الحرام، وفي حاشيته رجل فارسي، فقال للخليفة مشيراً عليه:  
"لو وضعنا حول الكعبة مباحر"، فالتفت إليه الخليفة قائلاً: "لقد حننت إلى أصلك!" أي: المجوسية.  
هكذا يختم أبو محمد المقدسي مسيرته التي بدأها في أحضان شيخه محمد سرور زين العابدين،  
بالحنين والشوق لتلك الأيام والسنين، **{وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ}**.  
نعوذ بالله من الحور بعد الكور، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على  
أشرف الأنبياء والمرسلين.

وكتب: أبو خزيمة المضري

1436هـ - 2015م